مصرف الاستثمار العراقي

دليل الحوكمة المؤسسية لمصرف الاستثمار العراقي

مصرف الاستثمار العراقي
ش.م.خ
مجلس الادارة

دليل الحوكمة لمصرف الاستثمار العراقي

اهداف الدليل

ايمانا" من ادارة المصرف بأهمية وضرورة ودور الحوكمة في تحسين معدلات الاداء وتطوير القطاع المصرفي ودعم وتعزيز ثقة الزبائن والمتعاملين معه والمراقبين لأدائه .
وتنفيذا" لتوجيهات البنك المركزي العراقي بمطالبة القطاع المصرفي بضرورة الالتزام بالمعايير الواردة بدليل الحوكمة الصادر عنه باعتباره دليل حوكمة ارشادي ويمثل الحد الادنى المطلوب الالتزام به وضع مصرفنا ما يراه مناسبا" من معايير وأسس حسب طبيعة نشاطه وما يتفق مع الدليل حوكمة البنك المركزي .
فقد اعد هذا الدليل بتوجيه من ادارة المصرف تنفيذا" لما ورد للفقرة (2) من المادة (2) من دليل الحوكمة المؤسسية .
حيث اعتمد هذا الدليل من قبل مجلس الادارة والتزام الادارة التنفيذية بتطبيقه ونشره على الموقع الالكتروني للمصرف .
يحدد هذا الدليل صلاحيات مجلس الادارة ومسؤولياته والنهج الذي يتبعه المجلس والادارة التنفيذية لإدارة اعمال وانشطة المصرف والتي تؤثر على كيفية وضع استراتيجية واهداف المصرف .
ويكون ملزم التطبيق من قبل اعضاء مجلس الادارة وجميع موظفي المصرف والفروع التابعة له .

الفصل الاول

1- المقدمة.
2- نبذه عن المصرف.
3- معلومات عن المصرف.
4- تعاريف ومصطلحات.
5- الهيكل التنظيمي للمصرف.
6- سياسة مجلس الادارة.

المقدمة

يعد الجهاز المصرفي من المنظومات الفاعلة والمؤثرة بالاقتصاد والتنمية ولغرض مواكبة التطورات الدولية وتعزيز نظام الحوكمة المؤسسية لتطبيق افضل الممارسات في القطاع المصرفي . فقد عانت الكثير من المصارف وخصوصا" المصارف الخاصة من غياب البعد الاستراتيجي للإدارات وتوفير الممارسات السليمة لها وتطبيق الياتها وقواعدها وتطوير مستوى الاداء والرقابة والاهتمام بالزبائن . وتطبيق المعايير الدولية . فقد ظهرت الحوكمة كمنتج في تطوير عمل المصارف ومعرفة مدى تطبيقها وحجم ونوع وامكانية رفع الوعي لدى كافة الاطراف . وكذلك تعزيز دور الادارة في تخفيض المخاطر وتجنب الازمات وحماية حقوق المساهمين .

يمارس الجهاز المصرفي دورا" في اقتصاد البلد وتتمثل اعمال البنوك بقبول الودائع والاقراض فضلا" عن نشاط التداول (النقود) وكون نظام البنوك يتضمن مدخلات ومخرجات للعمليات وكذلك يتمثل نشاط البنك في الوساطة المالية كذلك التعامل مع القروض بمختلف انواعها حيث يقوم المصرف بالاقتراض من افراد المجتمع ثم يقرض الاموال المودعة لدى مجموعة اخرى من الافراد او المؤسسات او يستثمر في انشطة تحقق له ايرادات من خلالها يستطيع تسديد حقوق المساهمين .

تعد الحوكمة المؤسسية للبنك (مصرف الاستثمار العراقي) والتي تتمثل بمراقبة الاداء من قبل مجلس الادارة والادارة العليا للبنك وحماية حقوق حملة الاسهم والمودعين والتي تحدد من خلال الاطار التنظيمي وسلطات الهيئة الرقابية .

ان المصارف قد ينقصها تطبيق مفهوم الحوكمة بشكل كلي او نتيجة لعدم توفر الوعي الكامل بأهمية الحوكمة لدى مجالس الادارة والادارة التنفيذية كما وان المنافسة بين البنوك قد تدفعها الى التخلي عن تطبيق مفهوم الحوكمة بهدف الحفاظ على الحصة السوقية وتحقيق المزيد من الارباح .

وتمثل الحوكمة الفصل بين الملكية والادارة والرقابة على الاداء وعدم الخلط بين المهام والمسؤوليات الخاصة بالمدراء التنفيذيين ومهام مجلس الادارة ومسؤوليات الاعضاء وكذلك تحسين الكفاءة الاقتصادية فلذلك وضعنا هيكلية للبنك والتي تحدد من خلاله اهدافه وايجاد تلك الوسائل لتحقيقها ومتابعة اداء البنك

نبذه عن المصرف

اسس مصرف الاستثمار العراقي في عام 1993 كشركة مساهمة خاصة حيث بلغ راس مال المصرف (100) مليون دينار وتطور ليبلغ (250) مليار دينار في عام 2014 واخذت في التوسع بفتح فروع ومكاتب في عموم القطر .

حيث عمل المصرف وفق السياسات والمبادئ المتعارف عليها للمعايير والاصول المحاسبية وبما يتوافق مع احكام قانون الشركات (21) لعام 1997 وقانون المصارف رقم (94) لعام 2004 وقانون البنك المركزي العراقي رقم (56) لعام 2004.

يعد مصرفنا مجازا" استنادا" لقانون المصارف النافذ وهو مخول لمزاولة خدمات الدفع الالكتروني وكذلك انجز المصرف متطلبات الاشتراك في المقسم الوطني وساهم في دعم الاقتصاد الوطني من خلال استثمار الودائع بطرق مباشرة وغير مباشرة في مشروعات تعود بالنفع على الاقتصاد العراقي وكذلك على حملة الاسهم من خلال تقديم الخدمات المصرفية

معلومات عن المصرف

1	اسم المصرف	مصرف الاستثمار العراقي
2	رقم الاجازة	942/5/3/10
3	تاريخ الموافقة	1993/9/28
4	اسم رئيس محلس الادارة	حسين صالح شريف
5	اسم المدير المفوض	مي محمد ياس
6	راس مال المصرف	250,000,000,000
7	المصارف المشاركة	لا يوجد
8	موقع المصرف	بغداد / حي الوحدة م/ 902 ز/ 2 مبنى /27
9	البريد الالكتروني للمصرف	info@ibi-bankiraq.iq

التعاريف والمصطلحات

ت	المصطلح	التعريف
1	الحوكمة المؤسسية	هي مجموعة الانظمة الشاملة التي تحدد العلاقات بين المجلس والادارة التنفيذية للمصرف وحملة الاسهم واصحاب المصالح الاخرى , تتناول الحوكمة النظام الذي عن طريقه يوجه مجلس الادارة المصرف ويراقب انشطته والذي يؤثر على : - تحديد استراتيجية المصرف - ادارة منظومة المخاطر للمصرف . - اعمال وانشطة المصرف . - التوازن بين الالتزام بالمسؤولية تجاه المساهمين وحماية مصالح المودعين واخذ مصلحة اصحاب المصالح الاخرى في الحسبان - امتثال المصرف بالقوانين والتعليمات والضوابط السارية . - ممارسات الافصاح والشفافية .
2	الملاءة	توفر الحد الادنى من المتطلبات لأعضاء مجلس ادارة المصرف و الادارة التنفيذية
3	الادارة التنفيذية	الموظفون رفيعو المستوى كما ورد ذلك في المادة (1) من قانون المصارف رقم (94) لسنة 2004 وتوافقا" مع تعليمات البنك المركزي العراقي والهيكل التنظيمي للمصرف .
4	الحيازة المؤهلة	اي شخص طبيعي او اعتباري او مجموعة مرتبطة ممن يعتزمون المساهمة في راس المال بنسبة لا تتجاوز (10%) من راس المال المكتتب به للمصرف , ويجب اشعار البنك المركزي بهذه الحيازة قبل (10) ايام كحد ادنى من اجل الحصول على موافقة هذا البنك قبل القيام بتنفيذ الحيازة فردا" او مجموعة مرتبطة .
5	العضو المستقل	هو عضو مجلس الادارة الذي يتمتع باستقلالية كاملة عن الادارة وعن المصرف , وتعني الاستقلالية توافر القدرة للحكم على الامور بحيادية بعد الاخذ بنظر بالحسبان جميع المعلومات ذات العلاقة دون اي تأثير من الادارة او من جهات اخرى

6	**العضو التنفيذي**	هو عضو مجلس الادارة الذي يكون مسؤولا عن تنفيذ خطة مجلس ادارة المصرف ويشارك في الادارة التنفيذية له ان يتقاضى راتبا" شهريا" مقابل ذلك
7	**الشخص ذو العلاقة**	جميع الاشخاص الموضحين في ادناه : - الشخص ذو الصلة بموجب المادة (1) من قانون المصارف رقم (94) لسنة 2004 - المدير المفوض ومعاونه بعد تركه للعمل لمدة سنتين . - المدقق الخارجي (مراقب الحسابات الخارجي) طول مدة خدمته وسنتين بعد انتهاء عقده مع المصرف . - اي شخص طبيعي او اعتباري يرتبط بعلاقة تعاقدية خلال مدة العقد .
8	**حماية حقوق المساهمين**	اعتمد المصرف بالاهتمام بحماية حقوق المساهمين وذلك في مشاركتهم في اجتماع الهيئة العامة من خلال الية التصويت وكذلك مراجعة البيانات المالية لضمان حسن استغلال اموال المصرف وتعظيم العوائد وقيمة الاسهم على مدى السنوات القادمة .
9	**المعاملة المتكافئة للمساهمين**	اي تحقيق العدالة والشفافية في معاملة المساهمين كافة والدفاع عن حقوقهم القانونية واخذ بالاعتبار مصاح حملة الاسهم والمودعين .
10	**الافصاح والشفافية**	يعد الافصاح العام ضروريا" والذي يمثل فيه دور اداء المصرف لكي يتم الحصول على المعلومات الكافية من قبل المساهمين واصحاب المصالح عن هيكلية المصرف واهدافه . ويتم ذلك من خلال نشر التقرير السنوي على موقع المصرف .
11	**مراعاة الاخرين من اصحاب المصالح**	احترام حقوق ومصالح الاخرين الذين يتعاملون مع المصرف والتعويض في حال انتهاك حقوقهم وتشجيع التعاون الفاعل بينهم وبين المصرف من اجل انجاح المصرف وخلق فرص استثمار وضمان استمرار مركزه المالي وتحسين مستويات الاداء

الهيكل التنظيمي لمصرف الاستثمار العراقي لسنة (2021)

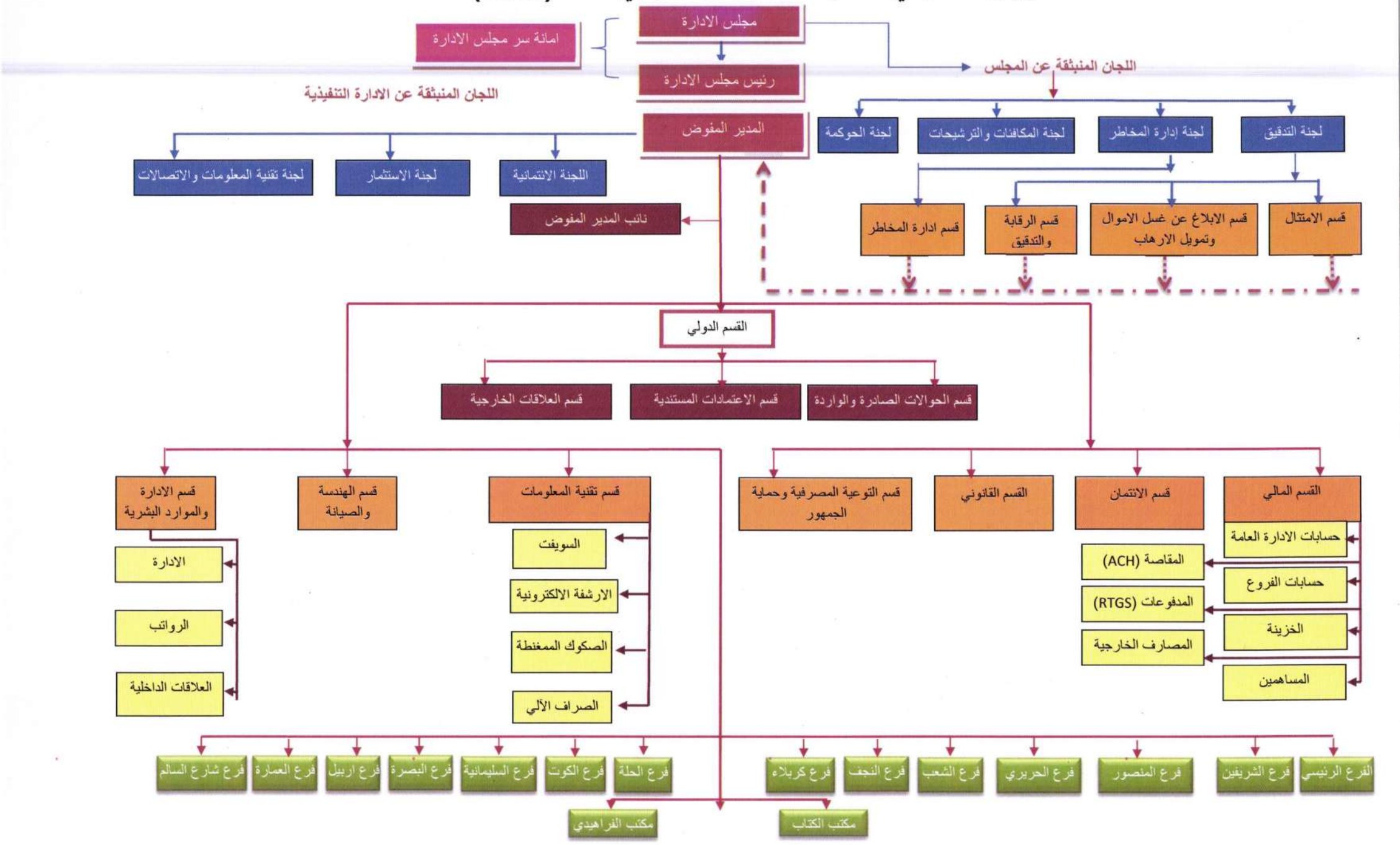

سياسة مجلس الادارة حسب دليل الحوكمة المؤسسية

قرر مجلس الادارة المصرف بتشكيل دليل حوكمة مؤسساتية خاص بمصرفنا والتي مثلت بالاهتمام الى تحقيق الجودة والتميز في الاداء عن طريق اختيار الاساليب المناسبة والفاعلة في لتحقيق خطط واهداف المصرف . وشملت على مقومات نهوض المصرف على المدى البعيد وتحديد المسؤول والمسؤولية وكذلك حدد بمراقبة اداء المجلس وعلاقته بالإدارة التنفيذية وكذلك حماية حقوق المساهمين وحملة الاسهم والمودعين كذلك استأثرت الحوكمة المعدة باهتمام واسع للمراقبين خارج المصرف (السلطات الرقابية) وكذلك داخل المصرف (الاقسام الرقابية الداخلية) وهنا برز الدور المهم لتطبيق الحوكمة في القطاع المصرفي . الامر الذي يؤدي الى التقليل من المخاطر التي يتعرض لها المصرف فقد وضع ثلاثة مفاهيم اساسية تتعلق بمتطلبات كفاية راس المال ذات الحساسية العالية تجاه المخاطر والتي تأخذ في الاعتبار مخاطر التشغيل والسوق والائتمان , والتي تكون تحت اشراف مجلس الادارة حيال تلك المخاطر والمتأصلة في الاعمال التجارية , والشفافية في اعداد التقارير المالية مع مراعاة معدل كفاية راس المال وكيفية التعامل مع المشتقات المالية العالية المخاطر .

يقع على عاتق مجلس الادارة والادارة التنفيذية في المصرف المسؤولية في فهم انواع المخاطر والتأكد من مستويات راس المال لذا عدت تلك السياسة لحماية حقوق المودعين وغيرها.

عملت سياسة المجلس بتطبيق الحوكمة بالفصل بين مسؤوليات ووظائف مجلس الادارة والادارة التنفيذية .

كما عمد مجلس الادارة الى تحقيق التوافق بين مصالح الادارة والمساهمين وكذلك التنافس في الانشطة والخدمات التي يقدمها المصرف منها التوسع في زيادة راس المال , جذب التدفقات النقدية طويلة الاجل والتوسع في منح الائتمان التوسع في رفع معدلات الاستثمار والحفاظ على حقوق الاقلية (صغار المساهمين) زيادة الودائع والتوسع في تقديم الخدمات المصرفية .

لذا تبعنا سياسة خاصة بحوكمة المصرف وكالاتي :-

1- الانضباطية :- اتباع السلوك الاخلاقي المناسب الصحيح .

2- الشفافية :- تقديم صورة حقيقية لواقع المصرف.

3- الاستقلالية :- لا توجد اي تأثيرات وضغوط غير لازمة للعمل .

4- المساءلة :- تقييم وتقدير اعمال مجلس الادارة والادارة التنفيذية .

5- المسؤولية :- وجود مسؤولية امام جميع الاطراف وذوي المصلحة .

6- العدالة :- احترام حقوق المساهمين ومراعاة مصالح العمل .

الفصل الثاني

1- مجلس الادارة .
2- علاقة مجلس الادارة بالسلوك المهني .
3- المسؤولية الاجتماعية .
4- الهيكل التنظيمي للجان المنبثقة عن المجلس .
5- اللجان المنبثقة عن مجلس الادارة .
6- مهام ومسؤوليات امين سر المجلس .

تشكيل مجلس الادارة

- يتم تشكيل مجلس الادارة وحسب قانون المصارف رقم (94) لسنة 2004) المادة (17) ووفق البنود التالية .

1- يتم انتخاب مجلس الادارة من قبل اجتماع الهيئة العامة للمساهمين وبشفافية وفقا" للقوانين النافذة والمذكورة في المادة 17 من قانون المصارف .

2- يتألف ادارة مصرف الاستثمار العراقي من سبعة اعضاء اصلين من بينهم رئيس المجلس ومثلهم احتياط .

3- ينتخب اعضاء مجلس الادارة من قبل الهيئة العامة لفترة لا تتجاوز الاربع سنوات وقابلة بالتجديد بعد اخذ موافقة البنك المركزي العراقي ويجوز اعادة انتخاب العضو لدورة ثانية كحد اقصى .

4- يتولى نائب رئيس مجلس الادارة مهام رئيس المجلس في حالة غيابه .

5- يعين مجلس الادارة للمصرف مدير مفوض من اعضاءه والذي يكون مسؤولا" عن تنفيذ قرارات مجلس الادارة وادارة العمليات اليومية .

6- يتم اختيار اعضاء مجلس الادارة خلال اجتماع الهيئة العامة اذ يكون لكل مساهم عدد من الاصوات يساوي عدد الاسهم التي يمتلكها ويتم التصويت بها كلها لصالح مرشح واحد لعضوية مجلس الادارة .

7- يكون اعضاء المجلس من الاعضاء غير التنفيذيين عدا المدير المفوض بهدف ضمان الموضوعية والمسائلة في عملية اتخاذ القرار والتخفيف من تعارض المصالح الذي يمكن ان ينشى بعملية اتخاذ القرارات الاستراتيجية وعملية الادارة التشغيلية اليومية وكذلك وجود نظم عمل ورقابة كافية لحماية مصالح المصرف .

8- اذا استقال عضو مجلس الادارة وجب ان تكون استقالته تحريرية ولا تعتبر نافذة الى من تاريخ قبولها من المجلس .

9- اذا حصل اكثر من شاغر في عضوية مجلس الادارة ولم يكن عدد الاعضاء الاحتياط كافيا" لملى هذه الشواغر يدعو رئيس المجلس الهيئة العامة لانتخاب اعضاء اصليين لإكمال النقص في عضوية المجلس بعد ادخال الاحتياط وانتخاب اعضاء احتياط بدلهم خلال (60) يوم من حصول الشاغر .

شروط اختيار اعضاء مجلس الادارة

1- ان يكون ثلي اعضاء مجلس الادارة من ذوي المؤهلات والشهادات الجامعية الاولية والخبرة بالعمل المصرفي.

2- يكون أعضاء المجلس 7 أعضاء على الأقل ومثلهم احتياط يتم انتخابهم في اجتماع الهيئة العامة.

3- لا يقل اعمارهم عن (30) سنة.

4- ان لا تتجاوز مدة تعيينهم (4) سنوات قابلة للتمديد استنادا" للفقرة (2) من المادة 17 من قانون المصارف المرقم 94 لسنة 2004.

5- ان تكون لديه اهلية قانونية وان يكون شخصا" لائقا" وصالحا" .

6- ان تكون لديه المعرفة المناسبة والكافية حول انشطة المصرف وعملياته على ان يتم تطوير هذه المعرفة بشكل دوري لما يؤمن مواكبة نمو اعمال المصرف وتنوع عملياته .

شروط استقلالية عضو مجلس الادارة :-

1- ان لا يكون شريكا او موظفاً لدى المدقق الخارجي للمصرف خلال السنوات الثلاث السابقة لتاريخ انتخابه عضوا في المجلس ولا تربطه بالشريك المسؤول عن عملية التدقيق صلة قرابة.

2- ان لا يكون محاميا او مستشارا قانونيا للمصرف او مدققا لحسابات المصرف.

3- ان لا يكون حاصلا هو او اي شركة هو عضو في مجالسها او مالكها او مساهما رئيسا فيها على ائتمان في المصرف تزيد نسبته على 5% من راس مال المصرف والا يكون ضامنا لائتمان من المصرف تزيد قيمته على النسبة ذاتها.

4- ان لا يكون عضوا في مجالس خمس شركات مساهمة او عامة بصفته الشخصية في بعضها وبصفته ممثلا لشخص اعتباري في بعضها.

5- ان لا يكون اداريا او موظفاً لدى مصرف اخر او مديرا مفوضا لدى مصرف اخر.

6- ان لا يكون موظفا في المصرف او احد الاطراف المرتبطة به خلال السنوات السابقة.

7- ان يكون مساهما رئيسا في المصرف او من يمثله.

8- ان لا يملك بشكل مباشر او غير مباشر (تشتمل على ملكية افراد العائلة المساهمين او اطراف ذات العلاقة) اكثر من 5% من اسهم اي شركة من اي نوع.

- تـــم انتخـــاب اعضـــاء المجلـــس بـــالإدارة فـــي اجتمـــاع الهيئـــة العامـــة لمـــدة ارع ســـنوات حيـــث تـــم اعـــادة انتخـــاب الســـيد حســـين صـــالح شـــريف رئيســـا" لمجلـــــس ادارة المصـــــرف وحســـــب قـــــانوني المصـــــارف رقـــــم 49* لسنة2004 وقانون الشركات رقم 21 لسنة 1997 وكالاتي :-

- تم انتخاب اعضاء مجلس الادارة الاصليين وكالاتي :-

1. حسين صالح شريف — رئيس مجلس الادارة
2. سردار خالد عمر — عضو
3. محمد ثامر رزوقي — عضو
4. عبد الله رسول خدر — عضو
5. مي محمد ياس — عضو مدير مفوض
6. احمد جيـــاد ضمد — عضو
7. جمال احمد عبد الله — عضو

اجتماعات مجلس الادارة

1. يجتمع مجلس الادارة (6) اجتماعات على الاقل وكلما دعت الحاجة بذلك وبدعوة من رئيس المجلس .

2. تعقد اجتماعات مجلس الادارة في مقر ادارة المصرف او في اي مكان اخر وبشرط .

3. تصدر قرارات المجلس بتوقيع كامل الاعضاء الحاضرين شخصيا" وتختم بختم المصرف ويكون رئيس مجلس الادارة مسؤولا" عن متابعة تنفيذ قراراته خلال مدة لا تزيد عن (10) ايام .

4. على امين سر المجلس تدوين محضر يلخص فيه ما دار في الاجتماع من مناقشات واقتراحات وتثبيت الآراء وتوقيع الاعضاء الحاضرين في الاجتماع والاحتفاظ بجميع المحاضر .

5. تسجيل قرارات مجلس الادارة في سجل خاص ويوقعها رئيسها .

6. يجب مصادقة قرارات مجلس الادارة من قبل مسجل الشركات .

علاقة مجلس الادارة بقواعد السلوك المهني

مجلس الادارة والادارة التنفيذية ملتزم بالامتثال لجميع القوانين وتعليمات البنك المركزي العراقي كذلك عمل المجلس على تنمية وتطوير القيم واخلاقيات السلوك المهني لجميع العاملين في المصرف وتطبيق مبدا الافصاح والشفافية عن البيانات المالية وكذلك وضع الانظمة المناسبة والفعالة للأقسام الرقابية ووضع انظمة فاعلة للتقارير عن مختلف الاقسام.

وتهدف هذه القواعد بمجملها الى غرس المفاهيم والقيم النبيلة لدى الموظف من خلال تعزيز القيم المؤسسية للعمل والممارسات الميدانية بغية تجنب مواطن الشبهات التي قد تنال سمعته الوظيفية والتي تنعكس على سمعة المصرف في السوق المصرفية، كما وتهدف الى توجيه الموظفين الى ضرورة تقديم الخدمات المصرفية وبجودة عالية للزبائن والمستثمرين وبأعلى درجات المهنية والحيادية والابلاغ عن اية تجاوزات لهذه القواعد تسهم في درء المخاطر وردع حالات السرقة والاختلاسات والانحرافات السلوكية (ان وجدت) وبما يحقق التكامل في العمل المصرفي .

حيث ان ترسيخ هذه القواعد السلوكية يشكل ثروة وطاقة مضافة الى قدرات وموارد أي مصرف تمثل رأس المال البشري والذي لا يقل عن أهمية عن راس المال المادي للمصرف والذي من شأنه تعزيز قدرات المصرف وتعزيز ثقة الزبائن في التعامل مع المصرف وتحقيق رؤية ورسالة المصرف وأهدافه الاستراتيجية وبما يساهم في رفه مستوى الأداء وتعظيم الأرباح في أطار ترسيخ مفهوم الإدارة الرشيدة وتعزيز كفاءة الأداء والانضباط ومحاسبة ومساءلة المقصر للحفاظ على سمعة المصرف تجاه المتعاملين وتعزز القدرة التنافسية للمصرف في السوق.

المسؤولية الاجتماعية للمصرف

تلعب المؤسسات المالية بصفة عامة دورا" اساسيا" في خدمة الاهداف الاجتماعية بجانب الاهداف الاقتصادية والتي تتمثل في زيادة الارباح والى زيادة حقوق ملكية المساهمين للمصرف والمؤسسة المالية (اصحاب راس المال) وذلك لتحقيق التنمية الشاملة والتي لها تأثير على المدى المالي الحالي والبعيد وكذلك تساعد على تحقيق الاهداف فقد اعار المصرف الاهتمام بالمسؤولية الاجتماعية وتطوير مفهومها مع مراعاة مصالح الاطراف العديدة (المودعين , الزبائن , الموظفين في ادارة المصرف) وكذلك البيئة المحيطة لمجال العمل الداخلي (يمثل المصرف والمجتمع الخارجي) .

وتم الاهتمام (بالإفصاح والشفافية) كمبدأ من مبادى الحوكمة الرشيدة في مجال العمل الاجتماعي.

ويمكن تطبيق المسؤولية الاجتماعية في مؤسستنا عن طريق خلق الوحدات والإدارات وتكون مهمتها تأييد الالتزام المؤسسي بالمسؤولية الاجتماعية وتخصيص ميزانيات محددة وبشكل منتظم لدعم أنشطة هذه الإدارات واعطائها الاستقلالية لدعم برامجها.

كما يمكن دعم وتطوير ثقافة العاملين في المؤسسة بحيث تكون هي جزءا" من استراتيجية العمل لدى المؤسسة.

كما تعمل على تشجيع عملية اتخاذ القرارات على أساس متطور لتطلعات المجتمع والفرص المرتبطة بالمسؤولية الاجتماعية ومخاطر عدم تحملها حيث تعمل على.

- تعزيز سمعة المؤسسة وإعطاء ثقة أكبر للزبائن.
- تعزيز ولاء العاملين ورفع روحهم المعنوية وتحسين سلامتهم وقدرة المؤسسة على توظيف وتحفيز العاملين والاحتفاظ بهم.
- المساهمة في عمل المؤسسة على المدى الطويل عن طريق تعزيز استدامة الموارد الطبيعية والخدمات البيئية.
- تحسين الأداء البيئي وتقليل انبعاثات الكربون التي تسبب تغيير المناخ او تقليل استخدام المواد الكيميائية.
- زيادة الإنتاجية والجودة والفعالية والكفاءة.

اللجان المنبثقة عن مجلس الادارة

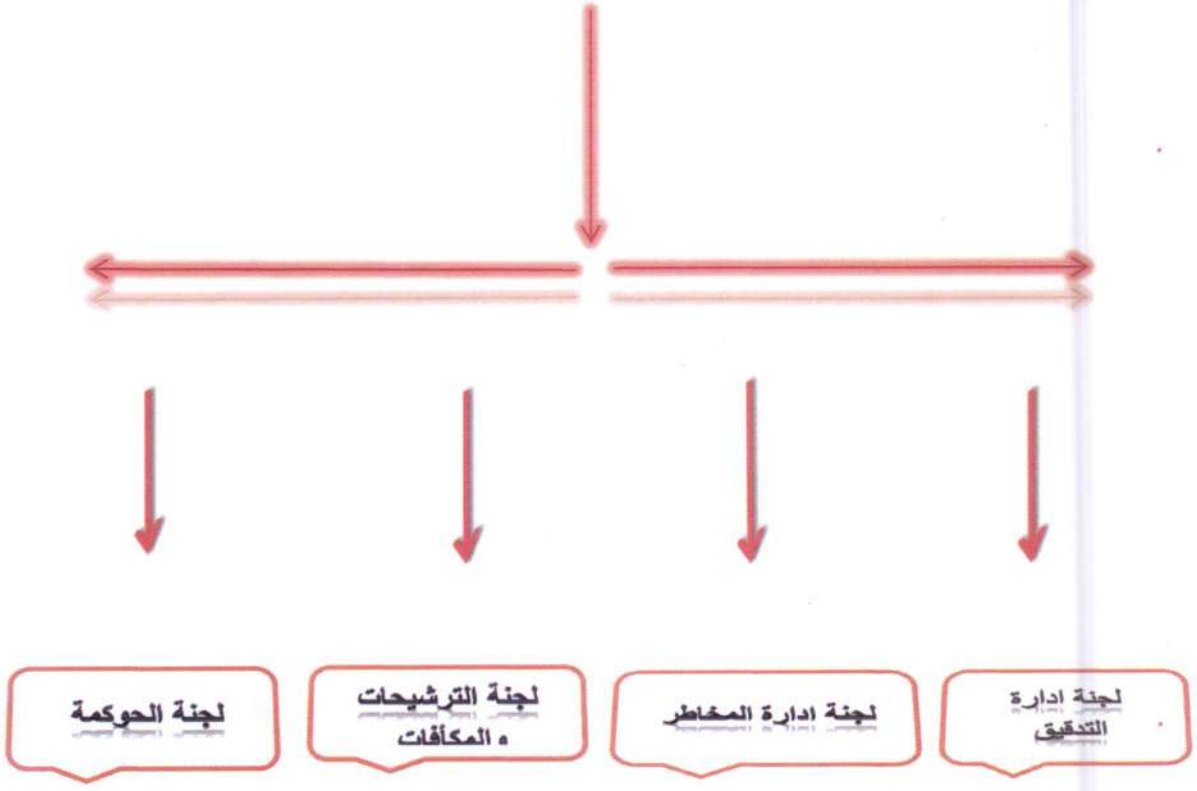

تم تشكيل لجان مرتبطة بمجلس الادارة ولجان مرتبطة بالادارة التنفيذية والتي لديها مهام واختصاصات عديدة لتحقيق رقابة مستقلة .

اللجان المنبثقة عن مجلس الادارة

اولا" – لجنة الحوكمة المؤسسية :- تشكل لجنة الحوكمة المؤسسية من عدد لا يقل عن ثلاثة اعضاء وتضم رئيس المجلس وتتولى هذه اللجنة مراقبة تطبيق دليل الحوكمة المؤسسية للمصرف .

ثانيا"- لجنة ادارة المخاطر :- وهي لجنة استشارية تساعد المجلس في مهمة الاشراف على ادارة المخاطر التي يتعرض لها المصرف ومراجعة وتقييم هذه المخاطر من خلال تقديم التقارير والتوصيات الى المجلس وتتكون اللجنة من ثلاثة اعضاء على ان يكون مقرر اللجنة مدير قسم المخاطر تتولى اللجنة المهمات الاتية :-

1- مراجعة استراتيجية ادارة المخاطر لدى المصرف قبل اعتمادها من قبل المجلس .
2- مراجعة اطار ادارة المخاطر في المصرف والتقارير الدورية الواردة.
3- الاشراف على ادارة المخاطر التي يتعرض لها المصرف ومراجعة وتقييم هذه المخاطر من خلال تقرير توصياتها الى المجلس .

ثالثا"- لجنة المكافآت والترشيحات :- تتشكل هذه اللجنة من عدد اعضاء لا يقل عن ثلاثة بما فيهم رئيس اللجنة على ان يكون مدير قسم الموارد البشرية مقرر اللجنة وتكون :-

اهداف اللجنة :-

1- التأكد من وفاء عضو المجلس بالشروط المحددة بالتشريعات .
2- ترشح الى المجلس الاشخاص المؤهلين للانضمام الى الادارة التنفيذية العليا.
3- الاشراف على التعيينات المهمة .
4- مراجعة الرواتب والاجور والمكافآت الممنوحة الى الادارة التنفيذية العليا والعاملين في المصرف .
5- الاشراف على نشاط التدريب والتطوير .

رابعـــا" :- لجنـــة التـــدقيق : تشـــكل هـــذه اللجنـــة مـــن ثلاثـــة اعضـــاء جميـــع اللجنـــة الحاصـــلين علـــى مـــؤهلات علميـــة ويتمتعـــون بخبـــرة عمليـــة تعتمـــد قـــرارات لجنـــة التـــدقيق بأغلبيـــة الاصـــوات للأعضـــاء الحـــا ضـــرين واذا كـــان التصـــويت متعـــادلا" يكـــون صـــوت رئـــيس اللجنـــة مرجحـــا". وتكـــون مهـــام وصـــلاحيات اللجنـــة التـــي يحددها المجلس .

1- اعـــداد الهيكـــل التنظيمـــي مـــن قبـــل اللجنـــة ولهـــا الحـــق باســـتحداث او الغـــاء او دمـــج الاقســـام وتعـــديلها وحســـب الحاجـــة وتقـــديم التوصيات الى مجلس الادارة .

2- التأكـــد مـــن امتثـــال المصـــرف لجميـــع أنشـــطته وعملياتـــه حســـب المعايير الدولية .

3- الاشراف على انظمة المصرف الداخلية ومدى فعاليتها .

4 - متابعـــة السياســـات والتعليمـــات الخاصـــة بـــالتعيين والترقيـــة والاســـتقالة ويشـــمل جميـــع المـــوظفين وتطبيـــق كافـــة القـــوانين النافذة

5- الاشـــراف علـــى الخطـــة الســـنوية والمعـــدة مـــن قبـــل المـــوارد البشرية ومدى الالتزام بالخطة الموضوعة

6- التأكـــد مـــن امتثـــال لقـــانون مكافحـــة غســـل الامـــوال رقـــم 39 لســـنة 2015 لجميـــع عمليـــات المصـــرف ولهـــا الحـــق التـــدقيق فـــي اي عملية او اجراء يؤثر على سلامة المصرف .

13- استلام التقارير المعدة من قبل المدقق الخارجي وتدقيقها من قبل اللجنة والتأكد من تطبيق الاجراءات التصحيحية التي قامت بها ادارة المصرف .

14- استلام اللجنة لخطة التدقيق الداخلي والموافقة عليها .

15- تقوم اللجنة بتقديم التقرير السنوي بعد التدقيق عليه الى مجلس الادارة للإفصاح عن انشطة المصرف وعملياته .

16- متابعة تنفيذ برامج استمرارية الاعمال والتعافي من الكوارث والازمات بالتنسيق مع لجنة تقنية المعلومات والاتصالات .

مهمات ومسؤوليات أمين سر المجلس

1- حضور جميع اجتماعات المجلس وتدوين جميع المداولات , والاقتراحات والاعتراضات والتحفظات , وكيفية التصويت على مشروعات قرارات المجلس.

2- عرض الموضوعات وذلك بعد اعداد خلاصة موجزة بكل موضوع منها ,وبيان رأي الادارة التنفيذية العليا واللجان المختلفة فيها , وربط الوثائق والاوليات بكل موضوع وتقديمها لرئيس المجلس للموافقة على عرضها .

3- تزويد كل عضو بملخص كاف من اعمال المصرف عند الانتخاب او التعيين او عند الطلب .

4- التداول مع اي عضو جديد , وذلك بمساعدة المستشار القانوني , حول مهمات ومسؤوليات المجلس , وبخاصة ما يتعلق بالمتطلبات القانونية والتنظيمية , لتوضيح المهمات والصلاحيات والامور الاخرى الخاصة بالعضوية , ومنها مدة العضوية ومواعيد الاجتماعات .

5- تزويد كل عضو من اعضاء المجلس , عند انتخابه , بنصوص القوانين ذات العلاقة بعمل المجلس .

6- تحديد مواعيد اجتماعات المجلس وذلك للتنسيق مع رئيس المجلس.

7- التأكد من توقيع اعضاء المجلس على محاضر اجتماعات المجلس.

8- متابعة تنفيذ القرارات المتخذة من قبل المجلس , ومتابعة بحث اية موضوعات تم ارجاء طرحها في اجتماع سابق .

9- حفظ السجلات ووثائق ومحاضر اجتماعات المجلس .

10- متابعة اللجان المرتبطة بالمجلس وعرض تقاريرها على رئيس المجلس .

11- ترقيم القرارات بشكل تسلسلي من بداية السنة الى نهايتها .

12- اتخاذ الاجراءات اللازمة للتأكد من ان الموضوعات الخاصة بمشروعات القرارات المنوي اصدارها عن المجلس , تتوافق مع التشريعات والتعليمات

13- تزويد البنك المركزي العراقي بالقرارات ذات العلاقة التي يتم توقيعها من قبل اعضاء المجلس .

14- ارسال الدعوات الى المساهمين والبنك المركزي العراقي ومسجل الشركات :-

- طلبات رئيس المجلس لعرض الموضوعات على المجلس .
- طلبات الجهات الخارجية , مثل البنك المركزي , ومسجل الشركات .
- طلبات المساهمين , وطلبات اعضاء مجلس الادارة .
- تقرير مراقب الحسابات .
- البلاغات والقرارات الصادرة عن جهات عليا.
- موضوعات وتقارير اللجان .
- انشطة لجان المجلس واية المكافآت تدفع لمن يكلف بالمشاركة في لجان خاصة تشكل من قبل المجلس , وامكانية الحصول على المشورة الفنية المتخصصة المستقلة , عند الضرورة , وكيفية تحديد المكافآت لها.

** فيما يتعلق بالمساهمين واجتماعات الهيئة العامة :

اولا" - الاحتفاظ بالبيانات الخاصة بالمساهمين .

ثانيا"- التحضير لاجتماعات الهيئة العامة والتعاون مع اللجان المنبثقة عن المجلس .

ثالثا"- ارسال الدعوات الى المساهمين والى البنك المركزي العراقي والى مسجل الشركات .

رابعا"- تامين حضور اعضاء مجلس الادارة واعضاء الادارة التنفيذية العليا والمدقق الخارجي ورئيس هيئة الرقابة المالية ذات العلاقة في ديوان الرقابة المالية في حالة المصارف الحكومية في اجتماعات الهيئة العامة .

خامسا" – الاحتفاظ بسجلات اجتماعات الهيئة العامة .

الفصل الثالث

1- علاقة مجلس الادارة بالاقسام الرقابية .

أ- قسم الرقابة والتدقيق الداخلي .

ب- قسم الامتثال .

ت- قسم ادارة المخاطر .

ث- قسم الابلاغ عن مكافحة غسل الاموال وتمويل الارهاب .

علاقة المجلس بالأقسام الرقابية

1) قسم الرقابة والتدقيق الداخلي :

- يعتبر قسم التدقيق الداخلي من الاقسام المهمة في المصرف وذلك لتقييم فعالية نشاط المصرف ومعالجة المسائل الرقابية وتعزيز هذا القسم من خلال الانظمة والتوجيهات التي تحث على الممارسات السليمة ويجب ان يكون النشاط الخاص بالتدقيق الداخلي جزءا من اطار الرقابة الموحد للمصرف ويرتبط ارتباطا" اساسيا" بلجنة التدقيق التابعة لمجلس الادارة يقوم قسم التدقيق بوضع خطة عمل اجراءات يتم تحديثها وتركز على المخاطر وتتم المصادقة عليها من المجلس او لجنة التدقيق التابع له في بداية العام وتتضمن خطة القسم زيارة الفروع فصليا" ويجب ان تنفذ تلك الخطة خلال العام .
- يقدم القسم تقاريره الشهرية ونصف سنوية والتي تتضمن فيها نتائج الاعمال الى لجنة التدقيق .
- تم اعداد سياسات واجراءات من قبل القسم وتم مصادقتها من قبل المجلس .
- تم تعيين مدير للقسم وكذلك معاون المدير من حملة شهادة بكالوريوس الادارة والاقتصاد وحسب الضوابط .
- فحص وتقييم اداء الرقابة الداخلية في جميع اعمال المصرف وتشخيص نقاط القوة والضعف ومعالجتها في التقارير المرفوعة من قبل اللجنة .
- يتولى مجلس الادارة مسؤولية التأكد من ان ادارة التدقيق الداخلي في المصرف خاضعة للأشراف المباشر من قبل التدقيق برفع تقاريرها مباشرة الى لجنة التدقيق لضمان استقلاليتها .
- لديها سلطة بالاتصال المباشر بمجلس الادارة ورئيس لجنة التدقيق والمدقق الخارجي ومراقب الامتثال بالمصرف .
- تدقيق الامور المالية والادارية والتأكد من ان المعلومات حولها تتوفر فيها الدقة .
- التأكد من دقة الاجراءات المتبعة لعملية التقييم لكفاءة راس المال .
- مراجعة صحة اختبارات الضغط وما يتفق مع المنهجية المعتمدة من قبل المجلس .

2) قسم الامتثال

- تم تعيين مراقب الامتثال ومعاونه وهم من حملة شهادة بكالوريوس الادارة والاقتصاد وحسب الضوابط .
- علاقة المجلس بقسم الامتثال وذلك بأعداد سياسة من قبل مراقب الامتثال وذلك لضمان امتثال المصرف لجميع قوانين البنك المركزي العراقي والتعليمات الصادرة من قبله .
- يتابع المجلس التقارير الشهرية والفصلية المعدة من قبل القسم الى لجنة التدقيق ومناقشتها ومن ثم ارسال نسخته الى المدير المفوض للتصحيح وبفترة زمنية وعلى الادارة التنفيذية تطبيق سياسة الامتثال وتكون هي المسؤولة باتخاذ الاجراءات التصحيحية وخلال فترة زمنية.
- شملت تقارير قسم الامتثال كافة اقسام الادارة العامة وفروع المصرف كما وحدد في التقارير مخاطر المخالفات وتمت المعالجة وذلك تجنبا" لاي مخاطر عالية يتعرض لها المصرف.

3) قسم الابلاغ عن غسل الاموال وتمويل الارهاب

- تم تعيين مدير القسم ومعاونه من حملة شهادة بكالوريوس الادارة والاقتصاد وحسب الضوابط.
- تابع المجلس ومن خلال لجنة التدقيق التأكد بأن القسم اتخذ العناية الواجبة والالتزام بقانون رقم (39) لعام 2015 .

أ) الاحتفاظ بالسجلات والمستندات لمدة (5) سنوات وذلك من اخر تاريخ تعامل الزبون مع المصرف .

ب) التأكد من متابعة فتح استمارة (kyc) للزبون والحصول على مصادر الاموال للزبائن الذين يفصحون عن مصادر اموالهم عن طريق تعاملاتهم في المصرف (الايداع / الحوالات الصادرة والواردة) .

ج) التأكد من اسماء الزبائن قبل فتح الحساب في قوائم الحظر الدولية والمتمثلة (EU-UN-OFAC) وتحديثها وكذلك القوائم المحلية .

د)اعتمد القسم السياسات والاجراءات والضوابط التي تنطبق على القسم في مجال مكافحة الارهاب وغسل الاموال (تطبيق قانون رقم 39 لعام 2015).

ه) اعداد خطة للقسم وثم المصادقة عليها من قبل المجلس.

و) يقوم القسم بجولات تفتيشية للشركات الخاصة بدخول النافذة والشركات عالية المخاطر .

ز) استخدام نظام (AML) للكشف عن المعاملات المشبوهة وكذلك تصنيف مخاطر الزبائن .

ح) اعداد خطة الزيارات الميدانية لفروع المصرف .

ي) اجراء تقييم لمخاطر غسل الاموال وتمويل الارهاب التي هي عرضه لها.

ك) التدريب المستمر للمسؤولين والعاملين في المصرف (وموظفي الارتباط) بما يكفل رفع قدراتهم في مخاطر غسل الاموال وتمويل الارهاب .

4) قسم ادارة المخاطر

- تم تعيين مدير ادارة المخاطر ومعاونه حسب الضوابط .
- يتمتع قسم ادارة المخاطر باستقلالية عالية من خلال رفع التقارير الى لجنة المخاطر ومنح القسم كافة الصلاحيات للحصول على المعلومات من قبل الاقسام الاخرى .
- شملت سياسات القسم والمصادقة عليها من قبل المجلس جميع المخاطر التي قد يتعرض لها المصرف مع وضع حدود لتلك المخاطر وكذلك تقديم التوصيات منعا" من تعرض المصرف لتلك المخاطر عند تجاوز تلك الحدود .
- استخدام قسم المخاطر النظام الخاص به وشمل التصنيف مستويات (عالية المخاطر / متوسط المخاطر / منخفضة المخاطر).
- دراسة القسم بأجراء (اختبارات الضغط) بشكل دوري وذلك لمعرفة من يواجه المخاطر المرتفعة .
- قدم القسم التوصيات الى لجنة ادارة المخاطر وذلك للحد من الاثار السلبية الناتجة لإبقاء المصرف عند مستوى معين وتجنب الخطر من خلال تحديد وتقييم وقياس ومعالجة الخطر .
- اعداد خطة للقسم وتم المصادقة عليها من قبل المجلس بالاضافة الى تقديم التقارير الخاصة بتلك الزيارات .
- قياس ومراقبة المخاطر التشغيلية ببيئة العمل ومراقبة المخاطر وتكنولوجيا المعلومات .
- قياس مخاطر السيولة وبناء السيناريوهات وعرضها على لجنة المخاطر .

الفصل الثالث

1- الادارة التنفيذية .
2- مهام الادارة التنفيذية .
3- اللجان المنبثقة عن الادارة التنفيذية .
4- الهيكل التنظيمي .
5- تقرير الحوكمة .

الادارة التنفيذية

تم انتخاب الست (مي محمد ياس) كمدير مفوض للمصرف وحسب الشروط والضوابط وعضو مجلس الادارة حسب المادة (18) من الفقرة (4) من قانون المصارف وهي مسؤولة عن تنفيذ قرارات مجلس الادارة وادارة العمليات اليومية للمصرف وذلك ضمن الصلاحيات المخولة لها , تتكون الادارة التنفيذية من المسؤولين في المصرف وتكون مسؤولة امام مجلس الادارة عن تحقيق اهداف المصرف وعملياته .

مهام الادارة التنفيذية :-

1-اعداد خطة سنوية للمصرف حيث تم اعتمادها من قبل مجلس الادارة واعدت بما يتناسب مع القوانين والانظمة والتعليمات من قبل البنك المركزي العراقي وتوجيهات الصادرة من قبل المجلس .

2- اتخاذ القرارات والتوصيات المتعلقة بالعمليات المصرفية (كالودائع , القروض , الاستثمارات ,وتحديد اسعار الفوائد) المتعلقة بالودائع بما يتناسب مع الظروف الاقتصادية وكذلك استحداث الخدمات او منتجات مصرفية جديدة والتنافس مع المصارف الاخرى لكسب اكبر عدد من الزبائن وهذا يعتمد على طريقة التنفيذ المعدة من قبل الادارة للوصول لدرجة الرقي ويتماشى مع معايير الاستدامة .

3- تحديث السياسة النقدية للمصرف بما يناسب الظروف الاقتصادية .

4- اعداد برنامج لتوسيع عمل المصرف وفتح الفروع والمكاتب .

5-وضع الهيكل التنظيمي للمصرف والذي يوضح فيه الواجبات والمسؤوليات للأقسام مع بيان ارتباط كل قسم بإدارته .

6- الادارة التنفيذية مسؤولة عن اعداد التقرير السنوي للمصرف .

7- اهتمت الادارة التنفيذية بالأنظمة المتطورة والتعاقد مع شركات رفيعي المستوى وذلك لتطوير اداء المصرف .

8- الالتزام بالمعايير الدولية في جميع انشطة المصرف .

9- ترفع الادارة التنفيذية تقاريرها الى مجلس الادارة ومناقشة سير العمل .

10- متابعة الموارد البشرية للمصرف ومدى احتياجه الى كوادر لتدريبها وتطوير الاداء .

11- التنسيق بين الاقسام العاملة في المصرف لتأمين الانسجام والتكامل المصرفي التي يزاولها مع الاخذ بالمنافسة في سوق المصارف .

12- دراسة عوائد المصرف من الخدمات المصرفية التي يزاولها ودراسة المخاطر التي يتعرض لها ومدى تأثيره على الارباح .

13- فتح اقسام الرقابة المتمثلة (الامتثال ,الابلاغ عن غسل الاموال ,ادارة المخاطر) والتنسيق بين تلك الاقسام لحماية المصرف من اي مخاطر عدم الامتثال او مخاطر غسل الاموال وذلك بتوفير الانظمة الحديثة وكذلك المتابعة لقوائم (PEPES) قوائم تجميد اموال الارصدة .

14- استحصال موافقة المجلس عن تعيين الادارة التنفيذية في المصرف بعد الحصول على موافقة البنك المركزي العراقي .

15- الاهتمام بدعم الاستراتيجية الشمول المالي ووصول الخدمات المصرفية لجميع فئات المجتمع والتي تتلاءم مع احتياجاتهم بجودة عالية واسعار مناسبة .

اللجان المنبثقة عن الادارة التنفيذية

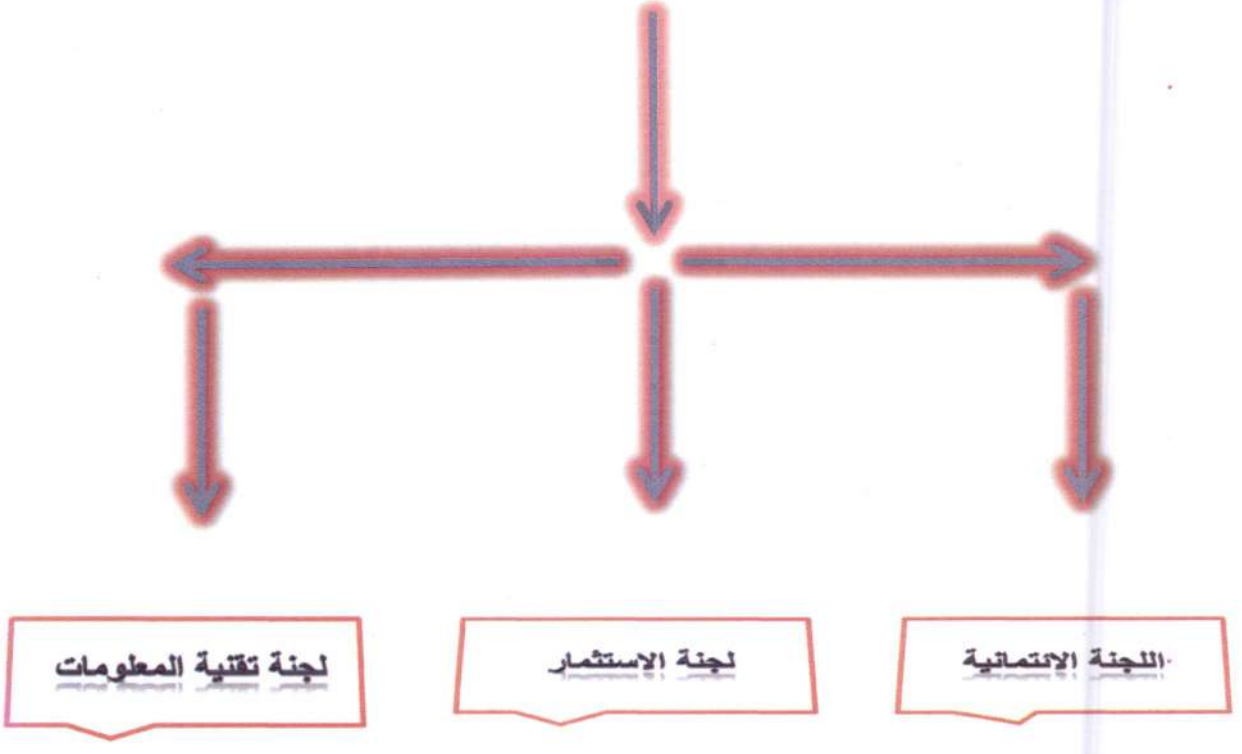

اللجان المنبثقة عن الادارة التنفيذية

تشكل الادارة العليا في المصرف لجان لمساعدتها في القيام بمهامها ورفع التقارير الى مجلس الادارة بشكل دوري لضمان الرقابة والاشراف وحيث شكلت لجان الادارة التنفيذية من ثلاث اعضاء على الاقل وكالاتي :

1. اللجنة الائتمانية :-

تتألف اللجنة من ثلاث اعضاء على الاقل وتجتمع اللجنة لمرة واحدة في الشهر وحسب الحاجة .

مهام اللجنة :-

1- متابعة عملية المنح من خلال تقديم القروض والتسهيلات الائتمانية المختلفة وفق سياسة ائتمانية شاملة وموضوعة لمختلف القطاعات الاقتصادية التي ينتهجها المصرف ومعرفة الصعوبات والمخاطر التي تعترض تنفيذها ومدى توافقها مع اهداف وطموحات المصرف في ظل التحولات الجديدة على الساحة الاقتصادية المحلية لرفع كفاءة الاداء .

2. لجنة الاستثمار

تتألف اللجنة من ثلاث اعضاء على الاقل وتجتمع اللجنة لمرة واحدة في الشهر وحسب الحاجة .

مهام اللجنة :-

1- تقديم اقتراح عمليات البيع والشراء أو الاحتفاظ بمكونات محفظة الاستثمارية ومتابعة التنفيذ في حالة مصادقة مجلس الادارة على المقترحات ومتابعة المؤشرات الدورية .

2- تقديم المقترحات اللازمة بخصوصها تجزئة محفظة الاستثمار الى ادوات حقوق الملكية وأدوات الدين متضمنة حوالات الخزينة والسندات الحكومية وكذلك مكونات المحفظة من الادوات الاجنبية .

3. لجنة تقنية المعلومات

تتألف اللجنة من ثلاث اعضاء على الاقل وتجتمع اللجنة لمرة واحدة في الشهر وحسب الحاجة .

مهام اللجنة :-

1- متابعة النظام الشامل (BANKS)

2- مراجعة وتطوير استخدام تقنية المعلومات والاتصالات والتحقق من امنية المعلومات .

3- التحقق من كفاية البنية التحتية وانظمة المعلومات والاتصالات والشبكات الالكترونية المستخدمة في المصرف .

4- الاحتفاظ بنسخ احتياطية محدثة من المعلومات لأغراض مواجهة الكوارث وفقدان قواعد البيانات .

5- متابعة تقنيات خدمة العملاء الالكترونية .

6- متابعة تطبيق معايير السويفت وهو متطلب امني .

7- متابعة امن نظم المعلومات بالاضافة الى الامن السيبرالي من خلال نظام (Firewall) لحماية الشبكات والتواصل المستمر بأجراء التحديثات المطلوبة للسيرفرات للوقاية من الاختراق والتجسس والهجمات الالكترونية .

8- متابعة قانون الامتثال الضريبي الامريكي (FATCA) لرفع التقارير لدائرة الخزينة الامريكية (IRS) بشأن الاشخاص الذين تنطبق عليهم المؤشرات الامريكية .

9- زيارة عدد من الجامعات والشركات ودوائر الدولة لأجراء مناقشات مع اداراتهم لشرح عملية التوطين وتوضيح الخدمات التي يقدمها المصرف في مجال الاقراض ومنح السلف .

10- دور اللجنة متابعة اكمال تفعيل وتنصيب اجهزة الصراف الالي في فروع المصرف والمراكز التجارية والمطارات والفنادق .

تقرير الحوكمة

يتم اعداد تقرير سنوي مصادق عليه من قبل رئيس مجلس الادارة او رئيس لجنة الحوكمة ويتضمن هذا التقرير مدى الالتزام بمبادئ الحوكمة ويرفع هذا التقرير الى المساهمين في اجتماع الهيئة العامة ويتضمن هذا التقرير وكالاتي :-

1- المخالفات التي ارتكبت خلال السنة المالية وبيان اسبابها وطريقة معالجتها .

2- بيان مسؤولية اعضاء مجلس الادارة ولجانه ونشاطاته خلال السنة.

3- طريقة تحديد مكافئات اعضاء المجلس والادارة التنفيذية .

4- بيان يوضح عدد حضور المجلس للاجتماعات المنعقدة خلال السنة.

5- اجراءات الرقابة الداخلية بما في ذلك الاشراف على الشؤون المالية والاستثمارات وادارة المخاطر .

6- الاجراء الذي يتبعه المصرف لتحديد المخاطر الكبيرة وتقييمها وادارتها ومناقشة الانظمة المعتمدة لمواجهة التغيرات الجذرية او الغير متوقعة في السوق .

7- الالتزام بأنظمة الرقابة الداخلية عند تحديد المخاطر وادارتها .

8- الافصاح عن كل المعلومات ذات الصلة التي تصف عمليات ادارة المخاطر واجراءات الرقابة الداخلية في المصرف .

مصرف الاستثمار العراقي
ش.م.خ
مجلس الادارة

دانشگاه علوم پزشکی و خدمات بهداشتی درمانی
کرمانشاه